

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

9479 - من اشترى شاة محفلة فإن لصاحبها أن يحتلبها فإن رضيها فليمسكها وإلا فليردها وصاعا من تمر .
(ق عن الحسن مرسلا عن أنس)